

سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة

(تم إقرارها بواسطة الجمعية العامة).

1. مقدمة:

ب. الخبرات والمهارات:

1. يتمتع المرشح بالمهارات اللازمة للقيادة مثل المقدرة على وضع الإستراتيجيات وتعديلها وفقاً للظروف، واتخاذ القرار، والاستقلالية والتمتع بالحيادية والموضوعية في اتخاذ القرار، وإدارة الأزمات وإدارة الوقت.

2. يجب على المرشح أن يتمتع بقدر مقبول من الخبرات في مجالس الإدارات أو الوظائف التنفيذية العليا في الشركات المماثلة في القطاع الخاص أو العام وأن يكون فعالاً في الاتصالات الخارجية.

3. أن يكون صاحب دراية وخبرة بالتقنيات ذات العلاقة بمجالات عمل الشركة، وأن يكون ملماً بقدر مناسب من تقنية المعلومات.

4. أن تكون له المعرفة الكافية بنظام الشركات وحوكمة الشركات. أو له الرغبة في التعرف عليها من قرب.

5. أن تكون له دراية بمجال الحسابات والتحليل المالي والإحصائي وإدارة المخاطر. والمعرفة المالية التي تمكنه من قراءة البيانات والتقارير المالية وفهمها.

6. أن يقوم بتخصيص وقت كافي للمشاركة في إدارة شؤون الشركة من خلال اجتماعات مجلس الإدارة ولجان المجلس، بما يحقق المصلحة المرجوة للشركة، وأن يكون على استعداد لحضور دورات تدريبية في مجالات مناسبة.

التزاماً بما نصت عليه المادة الثامنة عشر من لائحة حوكمة الشركات بضرورة وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة - بما لا يتعارض مع الأحكام الإلزامية في لائحة حوكمة الشركات، وضع مجلس إدارة شركة وفرة للصناعة والتنمية هذه السياسات على أن تصبح نافذة بعد إقرار الجمعية العامة لها.

يقوم المرشحون بملء نماذج الترشيح النظامية التي تحددها هيئة السوق المالية عند إعلان فتح باب الترشيح لانتخابات مجلس الإدارة. كما تطلب الشركة استيفاءهم لشروط التأهيل للترشح التي تحددها الشركة وتنشرها في إعلان طلب الترشح.

2. **شروط التأهل للترشيح:** أن يمتلك المرشح قدراً وافراً من المؤهلات والخبرات والمهارات المذكورة أدناه:

أ. التأهيل الأكاديمي

يُفضل أن يكون المرشح لعضوية مجلس الإدارة حاصلاً على مؤهل جامعي، ويمكن التجاوز عن هذه النقطة إن كانت للمرشح خبرات سابقة أثبت فيها جدارته.

ويفضل أن يكون المؤهل التعليمي في مجال النشاط الذي تعمل فيه الشركة أو أن يكون في أحد المجالات التي تؤهل عضو المجلس للعمل بفعالية في إدارة الشركة كالاقتصاد أو إدارة الأعمال.

7. أن يتصف بالنزاهة والأمانة والالتزام. كما يُشترط ألا يكون قد تمت إدانته بجريمة مخلّة بالشرف والأمانة، وألا يكون قد صدر ضده قرارٌ من قبل هيئة السوق المالية أو أي جهة قضائية أو رقابية يقضي بمخالفته لنظام الشركات أو نظام ولوائح السوق المالية. وألا يكون المرشح قد تم عزله من مجلس إدارة شركة أخرى.

8. إذا كان المرشح قد سبق له أن شغل عضوية مجلس إدارة الشركة أو غيرها فيجب أن يكون حضوره لاجتماعات المجلس وأداؤه في الدورات السابقة مقبولا.

بعد انتخاب المجلس:

بعد انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لمعايير الترشيح أعلاه، يكون الأعضاء مستوفين لمعايير عضوية مجلس إدارة شركة وفرة للصناعة والتنمية.

كما يلتزم عضو مجلس الإدارة بعد انتخابه بشروط العضوية أدناه:

1. يلتزم العضو بمبادئ الصدق والأمانة والولاء، وعدم استغلال المنصب الوظيفي بهدف تحقيق مصلحة خاصة به أو بغيره.

2. يلتزم عضو مجلس الإدارة بتمثيل جميع المساهمين في الشركة والالتزام بما يحقق مصلحة الشركة ومصلحة المساهمين

ومراعاة حقوق أصحاب المصالح الآخرين وليس مصلحة المجموعة التي انتخبته فحسب.

3. يلتزم عضو المجلس بلائحة تعارض المصالح، وبالإبلاغ الفوري لأي حالة تعارض للمصالح، قد تؤثر على حياده عند النظر في الموضوعات المعروضة على المجلس واتباع ما تفرضه لائحة الحوكمة عند حدوث تعارض المصالح.

4. يلتزم عضو المجلس بحضور اجتماعات مجلس الإدارة ولجان المجلس واجتماعات الجمعيات العامة وعدم التغيب إلا لعذر مشروع يُخطر به رئيس المجلس مسبقاً، أو لأسباب طارئة.

5. يلتزم العضو بأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية والأنظمة ذات الصلة والنظام الأساس عند ممارسته لمهام عضويته في المجلس والامتناع عن القيام أو المشاركة في أي عملٍ من شأنه الإضرار بالشركة.

6. يلتزم العضو بعدم إفشاء أسرار الشركة لأي من مساهمي الشركة إلا من خلال الجمعية العامة للمساهمين، شريطة عدم الإضرار بمصالح الشركة.

7. كما يلتزم عضو مجلس الإدارة بما يرد في اللوائح المنظمة لأعمال مجلس الإدارات من الجهات ذات الصلة.

8. على عضو مجلس الإدارة الذي لا يتمكّن من الوفاء بمهامه في المجلس الاستقالة من عضويّة المجلس.